



PROVISIONAL

A/34/PV.106

8 January 1980

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة بعد المائة

المعقودة بالمقر في نيويورك

يوم الاثنين ، ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، الساعة ١٥٧.٠٠

الرئيس : السيد سليم (جمهورية تنزانيا المتحدة)

— تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلام [٣٩] (تابع)

— تعيينات لملء الشواغر في عضوية الهيئات الفرعية : [١٧]

(أ) تعيين خمسة أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني)

(ب) تعيين ستة أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة

(د) اقرار تعيين ثلاثة أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة

(هـ) تعيين ثلاثة أعضاء في المحكمة الادارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

.../...

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي ارسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادرة شؤون المؤتمرات :

Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,
room A-3550, Alcoa Building, 866 United Nations Plaza

واحدة من المحضر .

79-72830/A

- الأمانة المالية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [٩٩]
- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٠]
- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١٠١]
- تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية : تقرير اللجنة الخامسة [١٠٥]
- تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط: [١٠٧]
- (أ) قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثالث)
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان : تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني)
- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير اللجنة الثالثة [٨٨] (تابع)
- تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة [١٠]
- تقرير مجلس الأمن [١١]
- تقرير محكمة العدل الدولية [١٣]
- سياسات الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا: [٢٨] (تابع)
- (أ) مشروع قرار
- (ب) تقرير اللجنة الخامسة
- مسألة روديسيا الجنوبية [٩٠] (تابع)
- انتخاب لملء الشواغر في الهيئات الرسمية: [١٥] (تابع)
- (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥ / ١٥مواصلة نظر البند ٣٩ من جدول الاعمالتنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلامالرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أود أن أشير بايجاز الى قراراتين اعتمدت هما الجمعية

العامة في اجتماعها السابع والتسعين بتاريخ ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ تحت البند ٣٩ من جدول الأعمال المعنون " تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلام " اعني ، القرارين ٨٠ / ٣٤ ألف وباء .

وفي كلا القرارين من الفقرة ٧ من منطوق القرار ٨٠ / ٣٤ ألف ، وفي الفقرة ٥ من منطوق القرار ٨٠ / ٣٤ باء طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدم كل معونة لازمة بما في ذلك اعداد المحاضر الموجزة . وانني واثق ان هذا قد تم دون قصد لأنه يتناقض بصورة واضحة مع المقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في اجتماعها السادس والسبعين بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ . ووفقا لهذا المقرر لن تعد محاضر موجزة للأجهزة الفرعية أثناء فترة اختبار لمدة سنة فيما عدا لجنة القانون الدولي واللجنة الجامعة وذلك بمقتضى قرار الجمعية العامة ١٧٤ / ٣٢ .

انني اعتبر أنه التزام علىّ ومن واجبي أن استرعي انتباه الجمعية العامة الى هذا الموضوع . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في حذف الاشارة الى توفير المحاضر الموجزة الواردة في هذين القرارين ؟
وقد تقرر ذلك .

نظر البنود ١٧ (أ) و (ب) و (د) و (هـ) ومن ٩٩ الى ١٠١ و ١٠٥ و ١٠٧ (أ) و (ب) منجدول الاعمالتعيينات لمل الشواغر في عضوية الهيئات الفرعية :(أ) تعيين خمسة أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : تقرير اللجنة الخامسة

(الجزء الثاني) (A/34/521/Add.1)

A/34/PV.106

- (ب) تعيين ستة أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/522)
- (د) اقرار تعيين ثلاثة أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/524)
- (هـ) تعيين ثلاثة أعضاء في المحكمة الادارية للامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/525)

الأزمة المالية للامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/770)

تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/771)

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/772)

تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية : تقرير اللجنة الخامسة (A/34/774)

تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط :

(أ) قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثالث) (A/613/Add.2)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان : تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/34/630/Add.1)

قدم السيد خميس (الجزائر) مقرر اللجنة الخامسة تقارير اللجنة (A/34/521/Add.1 و A/34/

524 و A/34/525 و A/34/770 و A/34/771 و A/34/772 و A/34/774 و A/34/613/Add.2 و A/34/630/Add.1

ثم تحدث كما يلي :

السيد خميس (الجزائر) (الكلمة بالفرنسية) : يشرفني أن أقدم الى الجمعية

العامة تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود التالية من جدول الاعمال :

أولاً ، البند ١٧ (أ) المعنون " تعيين خمسة أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون

الادارة والميزانية " . تقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/34/521/Add.1 . وتجدر ان توصيات اللجنة في الفقرة هـ منه .

- ثانيا ، البند ١٧ (ب) المعنون " تعيين ستة أعضاء في لجنة الاشتراكات " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/522 . وتجد ون توصيات اللجنة في الفقرة ٨ من هذه الوثيقة المتعلقة بتعيين أعضاء لجنة الاشتراكات .
- ثالثا ، بالنسبة الى البند ١٧ (د) المعنون " اقرار تعيين ثلاثة أعضاء في لجنة الاستثمارات " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/524 . وتجد ون توصيات اللجنة في الفقرة ٣ من هذه الوثيقة .
- رابعا ، البند ١٧ (هـ) المعنون " تعيين ثلاثة أعضاء في المحكمة الادارية للأمم المتحدة " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/525 وتجد ون توصيات اللجنة في الفقرة ٨ من هذه الوثيقة .
- خامسا ، البند ٩٩ المعنون " الأزمة المالية للأمم المتحدة " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/770 . وتجد ون توصيات اللجنة في الفقرة ٥ من هذه الوثيقة .
- سادسا ، البند ١٠٠ المعنون " تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/771 وتجد ون في الفقرة ١٢ من هذه الوثيقة ثلاثة مشاريع مقررات أوصت بها اللجنة الخامسة .
- سابعا ، البند ١٠١ المعنون " وحدة التفتيش المشتركة " . تقرير اللجنة الخامسة وار د في الوثيقة A/34/772 . وتجد ون توصيات اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ .

ثامنا ، البند ١٠٥ من جدول الأعمال بعنوان " تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية " .
وتقرير اللجنة الخامسة وارد في الوثيقة (A/34/774) والمفقرة ١٥ من هذه الوثيقة تتضمن توصيات
اللجنة .

تاسعا ، البند ١٠٧ من جدول الأعمال معنون " تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة
السلم في الشرق الاوسط " . وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٧ (أ) " قوة الطوارئ التابعة
للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك " وارد في الوثيقة A/34/613/Add.2 والفقرة ٧
من التقرير تتضمن توصيات اللجنة الخامسة . وتقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٧ (ب) المعنون
" قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان " وارد في الوثيقة A/34/630/Add.1 . وتوصيات اللجنة
الخامسة واردة في الفقرة ١٠ من هذه الوثيقة .

وفقا لنص المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان مواقف الوفود بالنسبة الى التوصيات الواردة

في تقرير اللجنة الخامسة المقدم الى الجمعية العامة سوف ترد في المحاضر الموجزة للجنة .

هل لي أن أذكر الأعضاء بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في ٢١ ايلول /

سبتمبر ١٩٧٩ وهو

" عندما يكون نفس مشروع القرار قد درس في اللجنة الأساسية وفي الجمعية

العامة ، فان على الوفد بقدر الامكان أن يشرح تصويته مرة واحدة فقط إما في اللجنة

أو في الجلسة العامة ، إلا اذا كان التصويت في الجمعية العامة يختلف عن التصويت

في اللجنة " (A/34/PV.4P.151)

وانني استرعي نظر الأعضاء الى تقارير اللجنة الخامسة فيما يتعلق بالبنود الفرعية

(أ) ، (ب) ، (ر) ، (د) من البند ١٧ من جدول الأعمال المعنون " تعيينات لمك الشواغر

في عضوية الهيئات الفرعية " .

التقرير الأول الخاص بالبند ١٧ من جدول الاعمال لمك الشواغر في عضوية اللجنة

الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية . في الفقرة ٥ من الوثيقة A/34/521/Add.1 فان اللجنة الخامسة

توصي بتعيين الأشخاص الآتية أسماؤهم لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من أول كانون الثاني /
يناير ١٩٨٠ : السيد اندرز ابراسيزكي ، السيد انور كمال ، السيد كريستوفر ر. توماس ،
السيد محمد مالون فال ، السيد س. س. مسيلي .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟
اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى التقرير المتعلق بالشواغر في
لجنة الاشتراكات . وفي الفقرة ٨ من التقرير الوارد في الوثيقة (A/34/522) ، توصي اللجنة الخامسة
الجمعية العامة :

(أ) تعيين الأشخاص الآتية أسماؤهم لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من أول كانون الثاني /
يناير ١٩٨٠ : السيد محمد صادق المهدي ، السيد فاتح ك . بؤيد اغا ، السيد ريتشارد
ف . هنس ، السيد كاتسومي سوزاكي ، السيد لاديسلاف سميد ، السيد جوزيف تاردوس .
(ب) تعيين السيد ميغل أنجل دافيللا ماندوزا من المكسيك لمدة تنتهي في ٣١ كانون
الاول / ديسمبر ١٩٨١ ، لملء منصب شاغر بعد استقالة السيد ماركو انطونيو كوبيلاس استرادا .
(ج) تعيين السيد هليوس دي بورجس كبال من البرازيل لمدة تنتهي في ٣١ كانون
الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، لملء المنصب الشاغر بعد استقالة السيد كارلوس موريرا حارسيا .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصيات ؟
اعتمدت التوصيات .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى التقرير المتعلق بالشواغر في لجنة
الاستثمارات . وفي الفقرة ٣ من التقرير الوارد في الوثيقة (A/34/524) ، فان اللجنة الخامسة
توصي الجمعية العامة بأن تعين الأشخاص الآتية أسماؤهم كأعضاء في لجنة الاستثمارات لمدة
ثلاث سنوات ابتداءً من أول كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ : السيد الوسيوي اندراد فاريا ،
السيد براج كومار نهرو ، السيد ستانسلاو راسكوسكي .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟

اعتمدت التوصية .

(د) ، والآن ، ننتقل الى التقرير المتعلق بالشواغر في عضوية المحكمة الادارية للأمم المتحدة . وفي الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة (A/34/525) ، فان اللجنة الخامسة توصي الجمعية العامة بتعيين السيدة بول باستيد والسيد سامارندرانث سن ، والسيد متولي شيكانكي لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من أول كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟

اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهينا من دراسة البنود الفرعية (ا) ، (ب) ،

(د) ، (هـ) من البند ١٧ من جدول الاعمال .

وستبحث الجمعية العامة الآن تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالبند ٩٩ من جدول

الاعمال والمعنون " الأزمة المالية للأمم المتحدة " . والتقرير وارد في الوثيقة A/34/770 .

ان اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٥ من تقريرها (A/34/770) ، توصي الجمعية العامة بتأجيل

البيت في هذا البند الى دورتها الخامسة والثلاثين .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟

اعتمدت التوصية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهينا من دراسة البند ٩٩ من جدول

الاعمال .

وسنشر الآن في دراسة تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالبند ١٠٠ من جدول الاعمال

والمعنون " تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة

الدولية للطاقة الذرية " . والتقرير وارد في الوثيقة (A/34/771) .

سنبدأ أولاً بمشروع المقرر الأول المعنون " تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم

المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية " ، ان اللجنة الخامسة قد اعتمدت

مشروع المقرر دون اعتراض . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع المقرر الاول .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع المقرر الثاني المعنون " أثر التضخم على ميزانية الأمم المتحدة والمنظمات التابعة لها " . ان اللجنة الخامسة اعتمدت هذا المقرر دون اعتراض . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد مشروع المقرر الثاني دون تصويت ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ومشروع المقرر الثالث معنون " امكانية انشاء محكمة ادارية وحيدة " . وقد اعتمد دون تصويت في اللجنة .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر الثالث ؟
اعتمد مشروع المقرر الثالث .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وبذلك نكون قد انتهينا من دراسة البند ١٠٠ من جدول الاعمال .

والآن سننتقل الى دراسة تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالبند ١٠١ من جدول الاعمال المعنون " وحدة التفتيش المشتركة " والتقرير وارد في الوثيقة A/34/772 .
وستشرع الجمعية الآن في اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من التقرير A/34/772 ، ان اللجنة الخامسة اعتمدت مشروع القرار هذا دون تصويت .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار ؟
اعتمد مشروع القرار (قرار ٣٤ / ١٦٣)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وبذلك نكون قد انتهينا من دراسة البند ١٠١ من جدول الاعمال .

وننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٠٥ من جدول الأعمال ، وهو تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية . ان تقرير اللجنة الخامسة وارد في الوثيقة A/34/774 .

وسنشر الآن في اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار التي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ١٥ من تقريرها (A/34/774) ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تعتمد مشروع القرار بالاجماع ؟
اعتمد مشروع القرار (قرار ٣٤ / ١٦٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وبذلك نكون قد انتهينا من دراسة البند ١٠٥ من جدول الأعمال .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف تنظر الجمعية العامة الآن تقريرى اللجنة الخامسة بشأن البندين الفرعيين (أ) ، (ب) من البند ١٠٧ من جدول الأعمال المعنون "تمويل، قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط" .
أود أن أدعو الممثلين الى الانتقال، الى الجزء الثالث من تقرير اللجنة الخامسة (A/34/613/Add.2) المتعلق بقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك .
سوف تتخذ الجمعية قرارا الآن بشأن مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة الخامسة فى الفقرة ٧ من تقريرها .

طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندى ، كندا ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرس ، الدانمرك ، جيبوتى ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، فرينادا ، فينيليا ، فينيليا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ،

اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، العراق ، منغوليا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .
المتنعون : الجزائر ، اليمن الديمقراطية ، موريتانيا ، بولندا ، رومانيا ، الجمهورية العربية السورية ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار 2.A/34/613/Add.2 بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٩ وامتناع ٧ عن التصويت

(القرار ٣٤ / ٧) .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/34/630/Add.1)

المتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

تظهر توصيات اللجنة الخامسة في الفقرتين ١٠ ، ١١ من تقريرها .

أطرح للتصويت أولا مشروع القرار الأول (أ) .

طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، قبرص ، كموتشيا الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ،

فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، فرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساعوا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فولتا العليا ، أوروفواى ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زامبيا .

المعارضون : البانيا ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، العراق ، منغوليا ، بولندا ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

المتنعون : اليمن الديمقراطية ، موريتانيا .

اعتمد مشروع القرار الأول (أ) بأغلبية (١١١ صوتا مقابل ١٣ وامتناع ٢ عن التصويت

(القرار ٩ / ٣٤ (أ)) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نيمبا يلي ، أ طرح للتصويت مشروع القرار الأول (ب) .

طلب اجراء تصويت مسجل

اجرى تصويت مسجل

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ،
كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ،
كوستاريكا ، قبرص ، كمبوتشيا الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية
الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،
فرنسا ، غابون ، غامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ،
غرينادا ، فينلندا ، فينلاندا - بيساو ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ،
الهند ، اندونيسيا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ،
جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ،
المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ،
عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ،
ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوفندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ، يوفوسلافيا ،
زائير ، زامبيا .

المعارضون : البانيا ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كوبا ،
تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، العراق ،
منغوليا ، بولندا ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية
السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

المتنعون : اليمن الديمقراطية ، رومانيا ، اليمن .
اعتمد مشروع القرار الأول (ب) بأغلبية (١١١ صوتا مقابل ١٣ وامتناع ٣ عن التصويت
(القرار ٩/٣٤ (ب)) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : فيما يلي ، أ طرح للتصويت مشروع القرار الأول (ج) .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ،
بوروندى ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ،
شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية
الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،
غابون ، غامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، فرينادا ،
غيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايرلندا ،
اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ،
الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ،
مديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ،
نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ،
قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا العليا ، أوروغواى ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ،
زائير ، زامبيا .

المعارضون : البانيا ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، هنغاريا ، العراق ، منغوليا ، بولندا ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

الممتنعون : اليمن الديمقراطية ، فينيا ، فينيا - بيساو ، موريتانيا ، سان توماس وبرينسيبي ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الأول (ج) بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل ١٣ وامتناع ٦ عن التصويت

(القرار ٩/٣٤ (ج)) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : فيما يلي ، أ طرح للتصويت مشروع القرار الأول (د) .

طلب اجراء تصويت مسجل

اجرى تصويت مسجل

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بورما ، بوروندي ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، قامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، فواتيمالا ، فينيا ، فينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،

سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا العليا ، أوروغواي ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ،
زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ،
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، هنغاريا ، العراق ، منغوليا ، بولندا ،
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

المتنصون : كوبا ، اليمن الديمقراطية ، رومانيا ، سان تومي وبرينسيبي ، اليمن .
اعتمد مشروع القرار الأول (د) بأغلبية (١١ صوتا مقابل ١١ وامتناع ٥ عن التصويت

(القرار ٩/٣٤ (د)) .

الرئيس (الكلمة بالانجليزية) : اطرح الآن للتصويت مشروع القرار الثاني المعنون

" استعراض معدلات رد المصروفات لحكومات الدول المشاركة في قوات الامم المتحدة " .

طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بلجيكا ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بوركينا فاسو ،
بوروندي ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، كولومبيا ،
كوستاريكا ، قبرص ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ،
مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ،
جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، فواتيمالا ، فينيليا ،
فينيا - بيساو ، فيانا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ،

ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ،
 كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوى ،
 ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريشيوس ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ،
 هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ،
 الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ،
 السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ،
 السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توفو ، ترينيداد
 وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة
 المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،
 جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا العليا ،
 اوروغواى ، فنزويلا ، يوفوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، تشيكوسلوفاكيا ،
 الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، هنغاريا ، العراق ، منغوليا ، الجمهورية
 العربية السورية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية .

المتنعون : افغانستان ، الرأس الأخضر ، كوبا ، اليمن الديمقراطية ، موريتانيا ،
 بولندا ، رومانيا ، سان تومي وبرينسيبي ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الثانى بأغلبية ١٠١ أصوات مقابل عشرة وامتناع ٩ عن التصويت

(القرار ١٦٦/٣٤) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : دون اعتراض اوصت اللجنة الخامسة في الفقرة ١١ من تقريرها بأن تطلب الجمعية العامة من الامين العام الاحتفاظ بحساب خاص لقوات الامم المتحدة المؤقتة في لبنان للمدة المقررة لها بعد ١٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد هذه التوصية ؟
وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) أعطي الكلمة للسيد ممثل العراق الذي يرغب في تحليل
تصويته .

السيد التكريتي (العراق) : اننا قد صوتنا ضد جميع مشروعات القرارات المتعلقة بتمويل قوات الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في المنطقة العربية ، وموقفنا هذا مبني على أساس موقفاً الثابت والسريخ . وهو أن يتحمل المعتدى كافة نتائج عدوانه ، فضلاً عن مساندة التمويل مع بقاء الاحتلال لأراضي ثلاث دول أعضاء إنما تعني أيضاً اعترافاً ضمناً بشرعية العدوان ، لأن استمرار عملية تمويل تلك القوات والتي تشمل كافة الأعضاء تقريباً تعني المساواة بين المعتدى والمعتدى عليه . بالإضافة الى قناعتنا الكبيرة والواضحة لجميع دول العالم ، ان هذه القوات لن تؤدي الغرض المطلوب منها ، وهو وقف القتال وانهاء الاحتلال .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهينا من نظر البند ١٠٧ من جدول الاعمال .
مواصلة نظر البند ٨٨ من جدول الاعمال

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير اللجنة الثالثة A/34/783

الرئيس : (الكلمة بالانكليزية) : سوف ننظر الآن في تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٨٨ بعنوان " التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة " والتقرير وارد في الوثيقة A/34/783 .

وستتخذ الجمعية العامة الآن مقرراً بشأن ثلاثة مشروعات قرارات للجنة الثالثة واردة في الفقرة ١٣ من تقريرها (A/34/783) ، وقد تم اعتمادها جميعها دون تصويت في اللجنة .

ومشروع القرار الأول بعنوان " التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة " . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الأول ؟
اعتمد مشروع القرار الأول .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الثاني بعنوان " التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : مشروع مدونة لآداب مهنة الطب " . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الثاني ؟
اعتمد مشروع القرار الثاني .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث بعنوان "مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين " . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الثالث ؟
اعتمد مشروع القرار الثالث .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أعطي الكلمة للسيد ممثل الولايات المتحدة الذي يرغب في تعليق تصويته بعد التصويت .

السيد دنفي (الولايات المتحدة الأمريكية) : أود أن أدلي بتعليقين موجزين على القرار الذي اعتمدتوا والمتعلق بمشروع مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين ، لأننا لم ندل بهذه الملاحظات قبل ذلك في هذه الدورة . ان الولايات المتحدة تؤيد وتتبنى هذا القرار .

ان الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين يجب أن يضطلعوا بمهامهم بمقتضى قواعد كتلك الواردة في مدونة السلوك . ونود أن نشير ، بالاضافة الى ذلك ، الى أننا نعتبر أنهم في اضطلامهم بمهامهم وفقا لهذه المقاييس يستحقون شكر وامتنان المجتمع الذي يعملون فيه . اننا نؤيد الاعتراف بهذه الحقيقة كما وردت في الفقرة (هـ) من التعليق على المادة ٨ .

ان حكومتي تود أن تبين رأيها بوضوح بالنسبة للتعليق الوارد في الفقرة (ج) تحت
المادة ٣ . ان الفقرة (ج) تنص على أنه :

” بصورة عامة ، فان الأسلحة النارية يجب ألا تستخدم الا في حالة المقاومة
المسلحة من قبل المشتبه فيه أو في حالة تعريض حياة الآخرين للخطر ، وعند ما لا تكفي
الوسائل الأقل صرامة للتغلب على المشتبه فيه أو لالقاء القبض عليه ” .
يمكننا أن ننصوّر مواقف نجد فيها المشتبه فيه أحياناً يهدد شخصاً آخر مما ينجم عنــــه
اصابات جسدية وليس وفاة الشخص . وفي رأينا انه في مثل هذه الحالة يمكن أن تتعرض حياة هذا
الشخص للخطر في اطار هذا التعليق . ان استخدام الأسلحة النارية له ما يبرره لحماية شخص
ثالث أو الموظف المسؤول وتجنبيه الاصابة الجسدية ، هذا في حالة ما اذا كانت الوسائل الأخرى
غير كافية لدرء الخطر .

ان لدينا اهتماماً كبيراً بالتوصل الى صياغة أفضل لهذه الفقرة بحيث نوجد التوازن اللازم
بين الحد من الاستخدام المبالغى فيه للقوة من قبل الموظف المسؤول عن تنفيذ القوانين ، وبين
الحاجة الى حماية المجتمع ككل ، وحماية الموظفين أيضاً . اننا نعتقد أن الصياغة الحالية للمادة
الثالثة والتعليق الخاص بها توفر مثل هذا التوازن .

وبهذا فاننا نعيد تأكيد تأييدنا التام لمدونة قواعد السلوك هذه .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهينا من نظر البند ٨٨ من جدول الأعمال .
والآن سوف ننظر في تقرير اللجنة الثالثة المتعلق بالبند ١٢ ، بشأن تقرير المجلس
الاقتصادي والاجتماعي . هذا التقرير وارد في الوثيقة A/34/829 .
والآن ادعو ممثل الجمهورية العربية السورية ليتحدث في نقطة نظامية .

السيد الحسامي (الجمهورية العربية السورية) : ان وفدي يريد فقط أن يلفت
نظر السادة الزملاء الذين يستعملون اللغة العربية ، وأن يلفت بشكل خاص نظر السكرتارية والقسم
العربي الى نص القرار السادس الموصى به في الوثيقة A/34/829 الموجودة أمامنا . ان نص القرار
الوارد في الوثيقة ليس هو النص النهائي المنقح الذي أوصت به اللجنة الثالثة . هناك أخطاء
كبيرة في العنوان وفي أكثر من فقرة من الفقرات العاملة من القرار . لا أريد أن أخوض في التفاصيل ،

ولكنني أرجو أن تفضل، السكرتارية بإصدار تصحيح للوثيقة التي أمانا بحيث تتضمن النص النهائي الصحيح للقرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وكما قال ممثل الجمهورية العربية السورية ، فإن ملاحظته تنطبق على النص العربي فقط . وسوف تدرج التصحيحات اللازمة .
والآن سوف أعطي الكلمة للذين يرغبون في تعليق التصويت قبل التصويت حول أي أو كل مشروعات القرارات العشرة ، ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة . وسوف تتاح الفرصة أيضا للممثلين أن يعطوا أصواتهم بعد التصويت على جميع القرارات .

السيد دي لاما زافاسكي (جمهورية الدومنيكان) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى قد صوت في العام الماضي مؤيدا للقرار ٣٣ / ٣٣٥ . اننا لا نتفق مع المقرر الخاص فيما يتعلق بحالة شيلي بالتحديد . ولهذا السبب فسوف نمتنع عن التصويت على مشروع القرار العاشر ، حيث انه قد أسس على تقرير المقرر الخاص . ولهذا السبب أيضا سوف نمتنع عن التصويت على مشروع القرار السابع المتعلق بصندوق الأمم المتحدة الخاص بشيلي .

السيد بيزا اسكالانتى (كوستاريكا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد كوستاريكا سيعمل باختصار موقفه بشأن الوثيقة A/34/L.69 حول حقوق الانسان في شيلي . ان مشروع القرار يقوم أساسا على التقرير المقدم من قبل المقرر الخاص الذي عينته لجنة حقوق الانسان . ان هذا التقرير كان من الممكن أن يحظى تماما بقبول وفد كوستاريكا لأنه في موضوع يتعلق بحقوق الانسان قد أبدى هذا المشروع موقفا يتسم بالدقة والصرامة القانونية وهذا ما تتفهمه كوستاريكا وتشارك فيه . وقبل كل شيء فان ممارسة الحرية تتطلب دقة قانونية وموقفا صارما ولكنها لا تعالج موضوع حقوق الانسان كما تجرى معالجة مثل هذه الأمور في الأمم المتحدة .

ان مشروع القرار تشويه المداينة أو يتسم بالسذاجة التي لا تنطلي على أحد . وعلى ذلك فان الأمر يستحق أن نسأل كل وفد عما اذا كان على استعداد لتحمل مسؤولية الافتراخات الواردة في مشروع القرار بطريقة عادلة وعالمية ، كما هو مطلوب ، وليس فقط في حملة سياسية ضد دولة معينة أو نظام معين . ليس علينا أن نؤيد دولة أو أن نفرّد دولة بعينها كما لو كانت المنتهكة الوحيدة والخطيرة لحقوق الانسان في هذا العالم .

وعلى سبيل المثال فان المقرر الخاص يقر أن عددًا من الانتهاكات لم تعد ترتكب بينما سبقت الإشارة إليها باعتبارها انتهاكات جماعية . ومع ذلك فان التقرير يذكر انتهاكات معينة نعتقد أنها انتهاكات لحقوق الانسان ، وبناءً عليه فان الأمر يستحق أن نسأل كم عدد الوفود التي على استعداد أن تتبنى فكرة أن هذه الانتهاكات تثير قلق المجتمع الدولي على المستوى العالمي .

ان التقرير يقوم على أساس حقيقة أن انتهاكا خطيرا لحقوق الانسان يكمن في حظر حقوق الاضراب وحرية تكوين النقابات المهنية . ان الأمر يستحق أن نسأل هؤلاء الذين يؤيدون مشروع القرار عما اذا كانوا يؤمنون حقا بأنه ليست هناك حرية في تكون النقابات المهنية في أى مكان من العالم . أو الحق في الاضراب الذى يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الانسان .

ان التقرير يقوم أيضا على حقيقة أن عمل الأحزاب السياسية ضد النظام السائد في شيلي يشكل انتهاكا لحقوق الانسان ، وانه لأمر أيضا يستحق أن نسأل هؤلاء الذين يدافعون عن مشروع القرار عن الاستعداد كما هو مطلوب في المفهوم العام العالمي لاعتبار رفض السماح للأحزاب السياسية التي تعارض النظام الحاكم انتهاكا خطيرا لحقوق الانسان .

وفي بلادنا لن يكون من الصعب علينا القول، بأن كل هذه الأعمال تعتبر انتهاكات لحقوق الانسان . ليست هناك صعوبة في تأييد أى مشروع قرار يقترح أن تعتبر هذه الأعمال انتهاكات لحقوق الانسان . ولكن بصراحة حقيقة أن تفرض علينا نظرية تتعلق بحقوق الانسان تنطوي على منهج واحد تكفي لجعلنا نمتنع عن التصويت على مشروع القرار .

السيد دابو (غينيا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى يعترض على الفقرة الأولى من منطوق مشروع القرار الثاني الوارد في الوثيقة A/34/829 ، لأن مقدمي مشروع هذا القرار لم يأخذوا في الحسبان مقررات رؤساء الدول في اجتماع القمة الأخير المتعلق باعتماد ميثاق حقوق الانسان وحقوق الشعوب الافريقية .

ان مشروع هذا القرار ، يبدو أنه يعطي انطباعاً بأن هذه الفكرة لم تنطلق من القارة الافريقية ، ولكنها تفي باحتياجات خارجة عن هذه القارة . ولهذا الاسباب الغريبة سيضطر وفد بلادى اذا ما طرح مشروع هذا القرار للتصويت أن يصوت ضده .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : الآن ستبت الجمعية في توصيات اللجنة الثالثة الواردة في الفقرة " ٥٥ " من تقريرها الوارد في الوثيقة A/34/829 . ان مشروع القرار الأول المعنون " حق التعليم " قد تم اعتماده في اللجنة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار الأول ؟
وقد تقرر ذلك

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أما مشروع القرار الثاني فيتعلق بالاتفاقات الاقليمية لضمان وحماية حقوق الانسان ، وقد اعتمد مشروع هذا القرار دون تصويت في اللجنة الثالثة ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟
وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ننتقل الى مشروع القرار الثالث المعنون " تدابير لتحسين الموقف وضمان حقوق وكرامة الانسان لجميع العمال المهاجرين " . وتقرير اللجنة الخامسة الخاص بالآثار المالية والادارية لمشروع هذا القرار وارد في الوثيقة A/34/796 .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الأخضر ، جمهورية

افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ،
الكونفو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ،
اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،
السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ،
الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ،
غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ،
اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ،
جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،
لبنان ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ،
مديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ،
المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، عمان ، باكستان ، بنما ،
باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، ساموا ،
سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،
الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات
الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، الهمـن ،
يوفوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بورما ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ،
فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، فواتيمالا ، ايسلندا ، اسراييل ،
لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، السويد ، المملكة المتحدة
لهريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١١٨ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ١٩ عن التصويت

(قرار ٣٤ / ١٧٢) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أما مشروع القرار الرابع المعنون " تبادل المعلومات عن المواد الكيماوية المحظورة والخطرة والمستحضرات الصيدلانية غير المأمونة " فقد اعتمده اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد مشروع القرار الرابع . وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ، ننتقل الى مشروع القرار الخامس المتعلق بمساعدة الطلبة اللاجئين من ناميبيا وزمبابوي وجنوب افريقيا . ولقد أعتمد مشروع هذا القرار في اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟ وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الى مشروع القرار السادس المعنون " العمل الفعال لمناهضة الانتهاكات الجسيمة والصارخة لحقوق الانسان " . قد اعتمد مشروع هذا القرار دون تصويت في اللجنة الثالثة . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار السادس ؟ وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن أطرح للتصويت مشروع القرار السابع المعنون " صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لشيلي " .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، النمسا ، البحرين ، بنغلاديش ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا ، الاشتراكية السوفياتية ، رأس الأخضر ، زر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،

الدانمرك ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فنلندا ، غامبيا ، الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
فيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران ، العراق ، ايرلندا ،
ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ،
مدغشقر ، مديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، النرويج ، باكستان ،
الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، سان تومي وبرينسيبي ،
السنغال ، سيراليون ، سرى لانكا ، السودان ، سوازيلند ، السويد ،
الجمهورية العربية السورية ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات
الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون
المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فنزويلا ، فييت نام ، يوغوسلافيا ،
زامبيا .

المعارضون : الارجننتين ، البرازيل ، شيلي ، باراغواي ، أوروغواي .

المتنعون : استراليا ، جزر البهاما ، بوليفيا ، بورما ، كندا ، جمهورية افريقيا
الوسطى ، تشاد ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ،
اكوادور ، فيجي ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غواتيمالا ، هايتي ،
هندوراس ، اندونيسيا ، اسرائيل ، اليابان ، الاردن ، ماليزيا ، المغرب ،
نيبال ، نيوزيلندا ، عمان ، بنما ، بيرو ، ساموا ، المملكة العربية
السعودية ، سنغافورة ، اسبانيا ، سورينام ، تايلند ، المملكة المتحدة
لهريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، فولتا
العليا ، اليمن ، زائير .

اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ٨٩ صوتا مقابل خمسة أصوات ، وامتناع ٣٩ عن التصويت

(قرار ١٧٦ / ٣٤) *

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أما بالنسبة لمشروع القرار الثامن المعنون " التعاون

الدولي في ميدان مكافحة اساءة استعمال العقاقير " ، فقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار الثامن ؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (قرار ١٧٧ / ٣٤)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بعد ذلك ، ننتقل الى مشروع القرار التاسع

المعنون " حق الحماية أو الاحضار امام المحكمة أو وسائل الانتصاف القانونية الأخرى بهذا الخصوص" ،
وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد
مشروع القرار التاسع دون تصويت ؟

أعتمد مشروع القرار التاسع (قرار ١٧٨ / ٣٤)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ، أطرح للتصويت مشروع القرار العاشر ،

المعنون " حقوق الانسان في شيلي " .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، انغولا ، استراليا ، النمسا ، البحرىــــن ،

بنغلاديش ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بوروندى ،

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الأخضر ،

كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كويتا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،

اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، اكوادور ، السلفادور ، اثيوبيا ، فنلندا ،

فرنسا ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية المانيا

الاتحادية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،

* وبعد ذلك أبلغ وفد رواندا الامانة أنه كان ينوى أن يصوت مؤيدا .

هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ،
 جامايكا ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، مديف ، مالي ، مالطة ،
 موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، النرويج ، باكستان ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،
 رومانيا ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ،
 اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية
 العربية السورية ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية
 اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات
 المتحدة الامريكية ، فنزويلا ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

المعارضون : الأرجنتين ، البرازيل ، شيلي ، لبنان ، باراغواي ، اوروغواي .
المتنعون : جزر البهاما ، بوتان ، بورما ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، كوستاريكا ،
 الجمهورية الدومينيكية ، مصر ، فيجي ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ،
 اندونيسيا ، اسرائيل ، ساحل العاج ، اليابان ، الاردن ، ملاوي ،
 ماليزيا ، المغرب ، نيبال ، عمان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، ساموا ،
 المملكة العربية السعودية ، سنغافورة ، سورينام ، تايلند ، فولتا العليا ،
 اليمن ، زائير .

اعتمد مشروع القرار العاشر بأغلبية ٦٦ صوتا مقابل ستة أصوات ، وامتناع ٣٣ عن التصويت

(قرار ١٧٩/٣٤) *

* وبعد ذلك أبلغ وفد رواندا الامانة أنه كان ينوى أن يصوت مؤيدا .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وأخيرا ، فقد أوصت اللجنة الثالثة باعتماد مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٥٦ من تقريرها . ولقد اعتمد في اللجنة دون تصويت .
فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟
اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن أعطي الكلمة لأولئك المندوبين الذين يرغبون في تحليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد آزار غوميز (اوروغواي) (الكلمة بالاسبانية) : عندما تناولنا هذه المسألة في دورة الجمعية العامة الماضية ، فان وفد بلادي صوت ضد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/33/L.73 .

والآن ، ان نصوت سلبيا مرة أخرى على مشروع القرار العاشر الوارد في الوثيقة A/34/829 ، فاننا نعتبر أنه من المناسب أن نكرر بعضا مما ذكرنا من فوق هذا المنبر في العام الماضي ، طالما أن هذا الموقف يتسق وموقفنا الحالي . ففي ذلك الوقت أعلن مندوب أوروغواي ما يلي :

" ان وفد بلادي قد صوت ضد القرارات القائمة على أساس الوثيقة A/33/331 المقدمة مما يسمى بالفريق العامل المخصص ، حيث اننا لانوافق على الكثير من النتائج التي خلص اليها ، وبسبب الاجراءات التي استخدمت أو التي استخدمت بمغالاة في هذه الحالة ، ونعتقد أنه من بين أمور أخرى ، فهي حالة مبالغ فيها ، ان أن الفريق قد ذهب الى أبعد من الافراض والصلاحيات المنوطة به في الاتفاق مع الدولة الشيلية ، ولقد تكرر ذلك مرارا وتكرارا في عدة مناسبات بصورة تتعارض وسيادة شيلي وهي السيادة التي أعترف بها للدول الأخرى دون قيود . وينفس الأسلوب ، فاننا نعتقد ان فريق العمل المخصص ان انهي عمله باصدار تقرير متعدد المجلدات ، فانه يكون قد فرغ من مهمته دونما حاجة الى التعبير عن ذلك صراحة . ولهذا ، فان وجوده بصورة صريحة أو مستترة عن طريق تعيين مقرر خاص - أو أيا كانت تسميته - يعتبر خرقا لانتهاؤ ولاية هذا الفريق " . (A/33/PV.90)

(pp.138-40)

وإذا كانت تلك الاعتبارات يمكن أن تساق في حالة الفريق المخصص ، فإن عمل المحقق الخاص - أو المقرر الخاص كما يسمى - سيكون عرضة لنفس القدر من النقد بل لنقد أكثر مما ذكر في الاقتباس فعلا . ولقد أوضحت دولة شيلي أفكارها بالنسبة لهذا الموضوع في الوثيقة A/34/583 مرفق "٣" صفحة "٢" .

اننا لا يسعنا الا أن نعرب عن أسفنا لانه حيال مسألة بهذه الحساسية يقدم البعض مثل هذه الشهادات الغامضة . فعلى سبيل المثال : " ان المقرر الخاص قد حصل أيضا على رسالة أخرى تبين . . . " (A/34/583, para. 148) " أن المقرر قد حصل على معلومات كما يلي . . . " (Ibid., para. 151) " وان المقرر الخاص قد واصل تلقي تقارير . . . " (Ibid., para. 112) " وقد تلقى المقرر الخاص معلومات من مصادر موثوق بها . . . " (Ibid., para. 91) ؛ الى آخره .

واننا نعترف أن هناك أسبابا تبرر التحفظات حيال بعض الشكاوى . ولكن مثل هذه البيانات للمواقف التسفسية ينبغي أن نتناولها بحذر شديد .

لقد وجدنا أيضا أن المعلومات التي تتوفر من مصادر مجهولة يجب أن تقبل بحذر . ان المقرر ان يقرر ما هو التصديق الذي يعطيه لهذه المعلومات يجعل من نفسه متحدا مقدسا . ان الاجراءات المقبولة في الأمم المتحدة ينبغي أن تكون مغايرة لذلك . ان المقرر الخاص ومساعديه بذلوا جهودا كبيرة . ان هناك كمية غير منصفة من الاهتمام بالوضع في شيلي بالمقارنة بالصمت بالنسبة لانتهاكات حقوق الانسان التي تصدم ضمائرنا كل يوم . توجد انتهاكات كثيرة في هذا العالم الذي يعاني من الحرب والتمييز والارهاب والعنف والمجاعة .

ان التطبيقات التمييزية تضر ضررا بالغاً بقضية حقوق الانسان .

واعود الى الانجيل مرة أخرى " ولماذا تنظر القذى الذي في عين أخيك أما الخشبة التي في عينك فلا تفتن لها ؟ " (انجيل متى الاصحاح السابع الآية الرابعة) .

السيد نيز أوزروا (شيلي) (الكلمة بالاسبانية) : فيما يتعلق بمشروع القرار المتعلق بأوضاع حقوق الانسان في شيلي وهو ما اعتمده الجمعية العامة ، فان وفد شيلي يود أن يتقدم بالايضاحات التالية :

أولا ، ان حكومتنا ترفض قرارا يمس مبدأ المساواة القانونية للدول وهو ما ضمنه ميثاق الأمم المتحدة .

ثانيا ، اننا نرفض أيضا هذا القرار الذي ينال من مبدأ التعاون ، حيث أنه لم يجز التشاور معنا ، كما لم تقبل ولم نوافق على انشاء والحفاظ على الاجهزة المخصصة .

ثالثا ، اننا نرفض هذا القرار لانه يتناول مسائل تدخل في نطاق الولاية الداخلية للدول .

وان وفدنا لا يقبل ان تتدخل المنظمات الدولية أو غيرها في الشؤون الداخلية لدولة لان هذا يعني العدول والتفريط في سيادتنا وكرامتنا .

انني اتحدث عن مواضيع تتعلق بوضع حد لحالة الطوارئ التي لا يمكن اعلانها أو انهاؤها الا من جانب الحكومات ليس فقط لان هذا ما ينص عليه القانون ولكن لان الحكومات هي وحدها العليمة بحقيقة الموقف الداخلي وتضطلع بالسهر على أمن المجتمعات .

رابعاً ، ان شيلي تلتفت الى التشكيك في تشريع العمل السارى الآن في شيلي . ان لدينا انطباعاً بأن النجاح هو السبب في التشكيك في هذا التشريع . وان منظمة العمل الدولية قد وصفت هذا التشريع بأنه خطوة رئيسية وهذا ما أغفله القرار الذي نعقب عليه اليوم .

خامساً ، اننا نلتفت الى الطريقة التي ينتقد بها النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي اختارته بلادنا ذات السيادة . ان هذا النظام يسمح لدولة نامية مثل شيلي أن تحقق أغراض التنمية التي حددتها المنظمة في نظام يتسم بالحرية والسلام وهذا أيضاً من الأمور التي تعد واضحة تماماً .

سادساً ، اننا نود أن نتوجه بالشكر للدول التي من خلال تصويتها السلبي أو امتناعها قد رفضت الاجراءات التمييزية والمجحفة المطبقة على شيلي مع التسليم بوجاهة وجهة نظرنا .

سابعاً ، نود أيضاً أن نعرب عن ارتياحنا ان نرى أن العديد من الوفود قد قامت بصورة موضوعية بتحديد ما هي حقيقة الموقف في شيلي بالنسبة لحقوق الانسان .

ثامناً ، نود مرة أخرى أن نشير الى معارضتنا الحاسمة للاجراءات الخاصة المطبقة بالنسبة لبلادنا . ونكرر استعدادنا للتعاون مع الأمم المتحدة حينما تقوم الأمم المتحدة بتفادي هذه الاجراءات وحينما تقوم باتباع المعايير التي تتسم بالعالمية . وهكذا تبرهن على الجدوية التي ينبغي أن تتسم بها أنشطة الأمم المتحدة .

السيد غوران (تركيا) (الكلمة بالانكليزية) : ان تحليل تصويتي يتعلق بمشروع

القرار ٨ بعنوان "التعاون الدولي لمكافحة سوء استخدام العقاقير" .

ان بلادى تولي أهمية كبيرة لموضوع سوء استخدام العقاقير وترحب بأية مبادرة لتعزيز التعاون الدولي في الكفاح ضد هذا الشر . وان تركيا كما أكد المراقبون هي احدى الدول التي نجحت في هذا المجال ، رغم مواردها العالية والمادية المحدودة . ولكن مكافحة سوء استخدام العقاقير والاتجار غير المشروع فيها يتطلب تضافر الجهود في هذا المجال من جانب المجتمع الدولي ككل . ان كل عضو في المجتمع الدولي يجب أن يتحمل نصيبه من المسؤولية بطريقة معقولة ومنصفة وفي السعي لايجاد حلول لهذه المشكلة ، فان كافة نواحي سوء استخدام العقاقير يجب أن تولي العناية اللازمة . ومن ناحية أخرى ، ان أى جهد دولي في هذا المجال يجب ألا يقلل من شأن أجهزة ووحدة الأمم المتحدة المختصة والتي تضطلع بمهمة معالجة موضوعات مكافحة المخدرات كهيئة مكافحة المخدرات .

ان الوكالات والوحدات الأخرى العاملة في هذا المجال ، يجب أن تكون جهودها مكتملة لهذا الجهد والا تزوج معه . وعلى هذا الأساس ، فان وفدى قد انضم الى اتفاق الرأى بشأن مشروع القرار الثامن الوارد في الوثيقة Δ/34/829 .

ويود وفدى أن ينتهز هذه الفرصة لكي يعرب عن تقديره لوفد الولايات المتحدة للمبادرة التي اتخذها بالنسبة لهذا الموضوع الانساني وخاصة لتعاونه الوثيق معنا أثناء اعداد مشروع هذا القرار .

السيد رودريغز (كولومبيا) (الكلمة بالأسبانية) : إن كولومبيا قد صوتت لصالح مشروع القرار المتعلق بحقوق الانسان في شيلي لأننا دافعنا دائما عن حقوق الانسان في العالم . اننا نعتبر أن الدفاع عن حقوق الانسان يجب ألا يقتصر على منطقة جغرافية أو على نظام سياسي معين . واننا نشعر بالقلق لأننا نتوقف عند حالة بعض الدول ، بينما يجب أن نهتم بحقوق الانسان في العالم أجمع ، ونحن نعلم كم تتعدد حالات انتهاك حقوق الانسان في العالم . ان التفرقة الحالية تهدد بشكل واضح الأهداف السامية للمجتمع الدولي في قيامه بحماية حقوق الانسان .

البند ١ من جدول الاعمال

تقرير الامين العام عن أعمال المنظمة (Δ/34/1)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : من المعتاد أن تأخذ الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام الذي يحال اليها أثناء الدورة . فاذا لم يكن هناك أى اعتراض ، سأعتبر أن الجمعية العامة تود أن تتبع هذا العرف .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا نكون قد فرغنا من نظر البند ١ من

جدول الاعمال .

البند ١١ من جدول الاعمالتقرير مجلس الأمن (A/34/2)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان تقرير مجلس الأمن الذي نحن بصدده نظره ، يتعلق بالفترة من ١٦ حزيران / يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران / يونيه ١٩٧٩ . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تأخذ علما بتقرير مجلس الأمن ؟ .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا نكون قد فرغنا من نظر البند ١١ من

جدول الأعمال .

البند ١٣ من جدول الاعمالتقرير محكمة العدل الدولية (A/34/4)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان التقرير محل النظر ، يغطي المدة ابتداءً من أول آب / اغسطس الى ٣١ تموز / يوليه ١٩٧٩ . فاذا لم يكن هناك من يطلب الكلمة ، اقترح ان تأخذ الجمعية العامة علما بتقرير محكمة العدل الدولية .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا تكون الجمعية قد انتهت من نظر البند

١٣ من جدول الاعمال .

مواصلة نظر البند ٢٨ من جدول الاعمالسياسات الفصل العنصرى التى تتبعها حكومة جنوب افريقيا :(أ) مشروع قرار (A/34/L.34/Rev.2)(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/34/822)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : تتذكرون أنه في الجلسة المائة للجمعية العامة

فان رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى قد اقترح ارجاء النظر في مشروع القرار

A/34/L.34/Rev.2 لحين التشاور مع الأمين العام بشأن مكتب الاتصال في جنيف التابع لمركز مناهضة

الفصل العنصرى .

وأفهم أن هذه المشاورات تجرى حالياً وأنه سيكون من الممكن الإبقاء على ضباط الاتصال في جنيف ون مخصصات إضافية فإذا ما قررت الجمعية العامة ذلك يجب أن يظل مكتب الاتصال في جنيف مفتوحاً ، وعلى ذلك يجب ألا تنقل الوظائف المتعلقة به إلى نيويورك .
والآن أطرح للتصويت مشروع القرار A/34/L.34/Rev.2 . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .
أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،

رومانيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ،
 السنغال ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،
 سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،
 ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية
 السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية
 المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
 فولتا العليا ، اوروغواى ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،
 زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : بلجيكا ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، لكسمبرغ ، المملكة
 المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار A/34/L.34/Rev.2 بأغلبية ١٣٤ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٦ عن

التصويت (قرار ٩٣/٣٤ صا) .

مواصلة نظر البند ٩٠ من جدول الاعمال

مسألة روديسيا الجنوبية

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : كما تعلمون ، فان الجمعية العامة فسي
 جلستها العامة الاولى بعد المائة في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ قد أحاطت علما بتقرير
 اللجنة الرابعة بشأن هذا الموضوع وقد ارجأت القرار الذي ستتخذه الى الجلسة العامة للأخذ
 بعين الاعتبار تطور الموقف بالنسبة لهذا الاقليم .
 والآن أدعو السيد ممثل المملكة المتحدة الى أخذ الكلمة .

السير انتوني بارسونز (المملكة المتحدة) (الكلمة بالانكليزية) : السيد

الرئيس ، أود أن أعرب عن امتناني لكم ان اعطيتموني الكلمة مرة أخرى أمام الجمعية العامة بشأن
 مسألة روديسيا . ولقد سبق لي أن أخذت الكلمة مرارا خلال المناقشات في اللجنة الرابعة .

ويعد ظهر اليوم فائني أتحدث بحماس شديد وحماس صادق . خلال المناقشة الاخيرة في مجلس الأمن قلت اننا نمسك بالمفتاح الذى سيمكننا من فتح الباب امام مستقبل يتسم بالسلام والاستقرار والازدهار في زمبابوى . وقد قلت ان هذا المفتاح نفسه ، يمكننا أيضا من ان نفلق الباب امام الموت والدمار والبؤس الذى اعترى ذلك البلد لسنوات طويلة .

انني أعلن على الجمعية ، بحماس شديد ، انه بعد ظهر اليوم قد استطعنا ان نفتح الباب في لندن ، ولقد وردت الانباء من مؤتمر لانكستر هاوس تفيد بأنه قد تم التوقيع بالحروف الأولى على اتفاق نهائي بين حكومة بلادي والجمهورية الوطنية ، حول الترتيبات الرامية الى وقف اطلاق النار . وبهذا يكون قد انتهى المؤتمر ذو المراحل الثلاث ، وقد ووفق على الدستور من قبل جميع الاطراف التي قبلت ايضا الترتيبات الانتقالية كما وافقت جميع الاطراف كذلك على وقف اطلاق النار والآن اصبح الطريق مفتوحا لتنظيم انتخابات حرة عادلة ، سوف تقود زمبابوي الى الاستقلال والسيادة . انني ، بالنيابة عن حكومتنا ، أتعهد هنا بأننا سنبدل قصارى جهدنا من اجل ان تتم هذه الانتخابات بصورة منصفة وعادلة وحررة .

وقبل ان اختتم كلمتي ، فان حكومة بلادي تود ان تعرب عن عميق امتنانها لكافة اولئك الذين يسروا لنا السبيل لكي نقطع هذه الخطوة العظيمة وخاصة دول الخط الأول وكذلك اعضاء الكومنولث ، واءضاء الجمعية العامة وخاصة مجموعة الدول الافريقية ، الذين قدموا من خلال ضبط النفس الذي برهنا عليه خلال دورة الجمعية العامة ، عوناً كبيراً لحكومتنا ، وللاطراف المعنية لكي يتوصلوا الى هذا الاتفاق الذي يسرني بالغ السرور ان اعلنه طيكم اليوم .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نيابة عن الجمعية العامة ، اود ان ازجي الشكر

للمندوب الدائم للمملكة المتحدة على المعلومات الهامة التي اعلنها توا على الجمعية . انني طمس يقين من انني اتحدث باسمكم جميعاً هنا ان اعرب عن ارتياحنا حيال هذا الحدث السعيد ، الا وهو التوصل الى اتفاق بين كافة اطراف المؤتمر ، وبصفة خاصة بعد عملية تفاوض شاقة وطويلة في لانكستر هاوس . لكن ، ما هو اهم من ذلك هو اننا جميعاً ندرك ان توقيع هذا الاتفاق انما يعني بداية العملية التي سوف تفضي الى قيام الشعب بممارسة حقوقه الكاملة في دولة حرة مستقلة ، وهي الحقوق التي طالما كان هذا الشعب يصبو اليها وهذه الاتفاقية تتوج نضال شعب ضحى بالكثير من الارواح والاموال . اما بالنسبة للأمم المتحدة ، فانه لمن دواعي ارتياحنا ان نقول اننا سعداء حيث استطعنا ان نتوصل الى هذه النهاية السعيدة بالنسبة لهند ارتبط بحثه بالتوتر الشديد بالنسبة لهذه المنظمة لعدة سنوات .

اود ، في هذا المنعطف الهام ، ان اؤكد على المسؤولية الجسيمة التي تقع على عاتق هذه المنظمة ، بأن تظل يقظة حتى يمارس شعب زمبابوي حقوقه كاملة .

ان قناتي لراسخة بأنه طينا ان نهنيء انفسنا ونهنيء كافة الذين قاتلوا وقد موا التضحيات حتى تتحرر بلادهم . كما نود ان نتوجه بالتهنئة ايضا الى المملكة المتحدة التي اضطلعت بمسؤولياتها كاملة خلال المفاوضات التي اجرتها بجدية بالغة .

وان أزجي التهنئة الى المملكة المتحدة ، اود ان أشير ايضا الى المسؤولية الجسيمة والمبادرة التي قامت بها القوى القائمة بالادارة في هذا الصدد ، من أجل ضمان الاحترام القاطع والصارم والتنفيذ التام للاتفاق الذي تم ابرامه .

وعلى صعيد الاجراءات ، وفيما يتعلق بانهاء بنود جدول اعمال الدورة اود ان اقترح على الوفود التي تود ان تقدم مشروع قرار حول هذا البند ، ان تفعل ذلك بأقصى سرعة حتى يمكن ان يتم تعميم النص على الاعضاء ، وحتى يتسنى للجمعية ان تعتمد ذلك في الوقت المناسب .

سوف نواصل بحث هذا البند في جلسة لاحقة .

مواصلة نظر البند ٥ (من جدول الاعمال

انتخاب لملء الشواغر في الهيئات الرسمية

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الامن

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : الآن سوف تستأنف الجمعية العامة انتخاب عضو واحد غير دائم لمجلس الأمن من مجموعة امريكا اللاتينية لمدة سنتين تبدأ اعتبارا من أول كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ .

ونظرا لأن الاقتراعات لم تسفر عن نتيجة محددة في الجلسات العامة ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٠ ، ٥٣ ، ٨٣ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٨ ، ١٠٢ التي عقدت في ٢٦ ، ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر و ٢ ، ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر و ٥ ، ١١ ، ١٣ كانون الاول / ديسمبر ، فان الجمعية ستقوم بالاقتراع التالي ، وهو الاقتراع الثمانون .

قبل ان نقدم على هذه العملية ، اود ان اذكر الاعضاء بأن المادة ١٤٢ من نظامنا الداخلي تنص على :

” تنتخب الجمعية العامة كل سنة ، في اثنا دورتها العادية ، خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لمدة سنتين ” .

وبالإضافة الى ذلك ، وبمقتضى هذا الحكم ، فان المادة ٩٤ من النظام الداخلى توضح انه اذا لم يتم التوصل الى نتائج بعد جولات عديدة من الاقتراعات غير المقيدة والمقيدة ، فانه يتم تكرار الاقتراع " حتى يتم شغل كل المناصب " .

وبمقتضى المادة ٩٤ من النظام الداخلى للجمعية العامة ، فان هذا الاقتراع سيكون الأول من سلسلة اقتراعات مقيدة ثلاثة ، وسوف يقتصر هذا الاقتراع على الدولتين المرشحتين اللتين حصلتا على اكبر عدد من الاصوات ، وهما كوبا وكولومبيا .

سوف يتم توزيع بطاقات الاقتراع الآن .

أود ان أذكر الاعضاء ان أى بطاقة اقتراع تتضمن أى اسم آخر بخلاف كوبا او كولومبيا ، سوف تكون باطلة طالما ان الاقتراع قاصر على هاتين الدولتين .

بدعوة من الرئيس تولى السيد مارد وفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

أجرى تصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة اثنا* فرز الاصوات .

اوقفت الجلسة في الساعة ١٦/٥٠ واستؤنفت الساعة ١٧/٠٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

١٤٨	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لا شيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٨	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
١	<u>المتنعون عن التصويت</u>
١٤٧	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٨	<u>الأغلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>
٨٩	كوبا
٥٨	كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كانت أي من الدولتين لم تحصل على أغلبية الثلثين

المطلوبة ، فان الجمعية العامة ستواصل التصويت ، وتجرى اقتراعا مقيدا ثانيا . وكما حدث في الاقتراع السابق فان الدولتين اللتين يمكن ذكر اسميهما في بطاقات الاقتراع ، هما فقط كوبا وكولومبيا ، وأية بطاقات تحتوى على أسماء لدول أخرى سوف تعتبر باطلة . وسوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

ويدعوة من الرئيس تولى السيد مارد وفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) والسيد

سليكول (تركيا) فرز الأصوات .

وقد تمت عملية التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٧/١٠ واستؤنفت الساعة ١٧/٢٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نتيجة التصويت كما يلي :

١٤٧	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لا شيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٧	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
٢	<u>المتنعون عن التصويت</u>
١٤٥	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٧	<u>الاجلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :</u>
٨٩	كوبا
٥٦	كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كانت أي من الدولتين لم تحصل على اغلبيية

الثلثين المطلوبة ، فان الجمعية العامة ستواصل التصويت ، وستجرى اقتراعا مقيدا ثالثا . وكما حدث في الاقتراع السابق ، فان الدولتين اللتين يمكن ذكر اسميهما في بطاقات الاقتراع هما كوبا وكولومبيا فقط ، وأية بطاقات تتضمن اسما دول اخرى سوف تعتبر باطلة . وستوزع الآن بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس ؛ تولى السيد اناتولى (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فوز الاصوات .

وقد تمت عملية التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات.

أوقفت الجلسة في الساعة ١٧/٢٥ واستؤنفت الساعة ١٧/٣٥

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نتيجة التصويت كما يلي :

١٤٨	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لا شيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٨	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
٢	<u>المتنعون عن التصويت</u>
٢٤٦	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٨	<u>الاجلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :</u>
٨٦	كوبا
٥٧	كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : حيث ان نتيجة الاقتراع الثالث المقيد لم تسفر عن نتيجة حاسمة ، سنشرع الان في سلسلة من الاقتراعات غير المقيدة . وفي هذا الاقتراع غير المقيد يمكن انتخاب أية دولة من دول مجموعة امريكا اللاتينية ، فيما عدا بوليفيا وجامايكا .
والآن سيتم توزيع بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس تولى السيد مارد وفتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) والسيد سليكول (تركيا) فرز الأصوات .
اجرى تصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن اقترح ايقاف الجلسة حتى يتم فرز الاصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٧/٤٥ واستؤنفت الساعة ١٧/٥٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :	
عدد بطاقات الاقتراع	١٤٧
عدد البطاقات الباطلة	لاشيء
عدد البطاقات الصحيحة	١٤٧
المتنعون عن التصويت	١
عدد الذين أدلوا بأصواتهم	١٤٦
الأغلبية المطلوبة	٩٨
عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :	

كوبا	٩٠
كولومبيا	٥٤
هندوراس	١
بيرو	١

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : في ضوء النتيجة غير الحاسمة لهذا الاقتراع غير

المقيد ، فاننا سوف نشرع في اجراء اقتراع ثان غير مقيد بنفس الشروط والظروف .
وسوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس ، تولى السيد مارديفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الأصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السري

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الان ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الاصوات.

أرقت الجلسة الساعة في ١٨/٠٠ واستؤنفت الساعة ١٨/١٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كالاتي :

عدد بطاقات الاقتراع ١٤٨

عدد البطاقات الباطلة لا شيء

عدد البطاقات الصحيحة ١٤٨

المتنصر عن التصويت ١

عدد الذين أدلوا بأصواتهم ١٤٧

الأغلبية المطلقة ٦٨

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

كوبا ٨٩

كولومبيا ٥٥

بيرو ٢

الارجنتين ١

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بما أن الاقتراع غير المقيد لم يأت بنتيجة ، سوف

نجرى الآن الاقتراع الثالث غير المقيد ، بنفس الشروط .

والآن سيتم توزيع بطاقات الاقتراع .

بدعوة من الرئيس تولى السيد مارد وفتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السري .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن اقترح ايقاف الجلسة حتى يتم فرز الاصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٨/٢٠ واستؤنفت الساعة ١٨/٣٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

١٤٨	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لا شيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٨	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
١	<u>المتنعون عن التصويت</u>
١٤٧	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٨	<u>الأغلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>

٨٨	كوبا
٥٦	كولومبيا
٢	بيرو
١	كوستاريكا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : حيث ان الاقتراع الثالث غير المقيد لم يصل الى نتيجة

فان الجمعية سوف تشرع الآن في عملية الاقتراع الأول في سلسلة اقتراعات ثلاثة مقيدة طبقا للمادة ٩٤ من النظام الداخلي . وهذا الاقتراع المقيد قاصر على الدولتين المرشحتين اللتين حصلتا على أكبر عدد من الأصوات وهما كوبا وكولومبيا .

وسوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

وأود أن أذكر السادة الممثلين بأن أية بطاقة تحتوي على أسماء دول أخرى غير كوبا وكولومبيا

سوف تعتبر باطلة ، حيث أن الاقتراع قاصر على هاتين الدولتين .

وبدعوة من الرئيس ، تولى السيد مارد وفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليقول (تركيا) فرز الأصوات .

أجريت عملية التصويت بالاقتراع السري .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٨ / ٤٠ واستؤنفت الساعة ١٨ / ٤٥

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نتيجة التصويت على النحو التالي :

١٤٧	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لا شيء ^٤	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٧	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
١	<u>المتنعون عن التصويت</u>
١٤٦	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٨	<u>الأغلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>

٩٠ كويا

٥٦ كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كانت أى من الدولتين لم تحصل على أغلبية الثلثين المطلوبة، فان الجمعية العامة ستواصل التصويت ، وتجري اقتراعا مقيدا ثانيا . ان الدولتين اللتين يمكن ذكر اسميهما في بطاقات الاقتراع، هما فقط كويا وكولومبيا ، وأية بطاقات تحتوي على أسماء لبلدان أخرى سوف تعتبر باطلة .
سوف توزع الآن بطاقات الاقتراع.

وبدعوة من الرئيس تولى السيد مار دوفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) :

والسيد سليكول (تركيا) فرز الأصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أفتتح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٨ / ٥٥ واستؤنفت الساعة ١٩ / ٠٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

١٤٧ عدد بطاقات الاقتراع

لاشيء عدد البطاقات الباطلة

١٤٧ عدد البطاقات الصحيحة

١ المتنعمون عن التصويت

١٤٦ عدد الذين أدلوا بأصواتهم

٩٨ الاجلبية المطلوبة

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

٩١ كوبا

٥٥ كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : حيث ان الاقتراع الثاني المقيد لم يصل الى نتيجة ،

فاننا سنشرع الآن في اقتراع ثالث مقيد بنفس الشروط . وكما حدث في الاقتراع الماضي ، فـ سان الدولتين اللتين يمكن ذكر اسميهما في بطاقات الاقتراع هما فقط كوبا وكولومبيا ، وأية بطاقات تحتوى على أسماء لدول أخرى سوف تعتبر باطلة .

سوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس تولى السيد مارن وفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الأصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١٩/١٠ واستؤنفت في الساعة ١٩/٢٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

١٤٩	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لاشيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٩	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
١	<u>الممتنعون عن التصويت</u>
١٤٨	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٩	<u>الاجلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :</u>
٩٥	كوبا
٥٣	كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كانت نتيجة هذا الاقتراع المقيد لم تسفر عن

انتخاب أى من الدولتين المرشحتين ، فسنشرع الآن في سلسلة الاقتراعات غير المقيدة . وفي هذه الاقتراعات يمكن لأية دولة من دول مجموعة أمريكا اللاتينية أن ترشح نفسها للانتخاب فيما عدا - بالطبع - بوليفيا وجامايكا . وسوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

بدعوة من الرئيس تولى السيد مارك وفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

أجريت عملية التصويت بالاقتراع السرى

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن ، اقترح ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز

الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ١١/٣٥ واستؤنفت الساعة ١١/٥٥

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : نتيجة التصويت على النحو التالي :

عدد بطاقات الاقتراع ١٤٤

عدد البطاقات الباطلة لا شيء

عدد البطاقات الصحيحة ١٤٤

المتنعون عن التصويت ١

عدد الذين أدلوا بأصواتهم ١٤٣

الاجلبية المطلوبة ٩٦

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

كوبا ٨٨

كولومبيا ٥٤

بيرو ١

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كان الاقتراع الأول غير المقيد لم يسفر عن حصول

احدى الدول المرشحة على اقلية الثلثين المطلوبة . سوف نبدأ اقتراعا ثانيا غير مقيد . وكما حدث من قبل ، فانه يجوز لأى دولة عضو من مجموعة دول امريكا اللاتينية أن ترشح نفسها للانتخاب فيما عدا - بالطبع - بوليفيا وجامايكا .

سوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

بدعوة من الرئيس ، تولى السيد ماردوفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

اجريت عملية التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ٢٠ / ٠٠ واستؤنفت الساعة ٢٠ / ١٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

عدد بطاقات الاقتراع ١٤٧

عدد البطاقات الباطلة لا شيء

عدد البطاقات الصحيحة ١٤٧

المتنعون عن التصويت ١

عدد الذين أدلوا بأصواتهم ١٤٦

الاجلبية المطلوبة ٩٨

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

كوبا ٨٩

كولومبيا ٥٦

بيرو ١

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : حيث ان الاقتراع الثاني من سلسلة الاقتراعات غير المقيدة

لم يصل الى نتيجة ، فاننا سنشرع الآن في اجراء اقتراع ثالث غير مقيد . وكما حدث من قبل ففي هذا الاقتراع غير المقيد ، يمكن لأية دولة من الدول الاعضاء من مجموعة امريكا اللاتينية أن ترشح نفسها للانتخاب فيما عدا بوليفيا وجاماكا بطبيعة الحال .

وسوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس ، تولى السيد مارد وفيتش (جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

اجرى التصويت بالاقتراع السرى

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

اوقفت الجلسة في الساعة ٢٠/١٥ واستؤنفت الساعة ٢٠/٢٥ .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كما يلي :

عدد بطاقات الاقتراع ١٤٤

عدد البطاقات الباطلة لا شيء

عدد البطاقات الصحيحة ١٤٤

المتنعون عن التصويت ١

عدد الذين ادلوا باصواتهم ١٤٣

الأغلبية المطلوبة ٩٦

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

كوبا ٨٦

كولومبيا ٥٦

بيرو ١

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : طالما لم يسفر الاقتراع الثالث في سلسلة الاقتراعات

غير المقيدة عن النتيجة المرجوة ، فسنشرع الآن في اجراء سلسلة اخرى من ثلاثة اقتراعات مقيدة .
وفي هذه الاقتراعات المقيدة ، فان الدولتين اللتين حصلتا على أكبر عدد من الأصوات هما اللتان يحق
لهما الترشيح ألا وهما كوبا وكولومبيا .
والآن ستوزع بطاقات الاقتراع .

وبدعوة من الرئيس تولى السيد مار دوفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) عملية فرز الاصوات .

اجريت عملية التصويت بالاقتراع السري .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن اقترح ايقاف الجلسة اثناء عملية فرز

الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ٢٠ / ٣٠ واستؤنفت الساعة ٢٠ / ٤٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت كما يلي :

عدد بطاقات الاقتراع ١٤٧

عدد البطاقات الباطلة لا شيء

عدد البطاقات الصحيحة ١٤٧

الممتنعون عن التصويت ١

عدد الذين أدلوا بأصواتهم ١٤٦

الأغلبية المطلوبة ٩٨

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

كوبا ٨٩

كولومبيا ٥٧

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : حيث أن الاقتراع الأول المقيد لم يصل الى نتيجة ،

فاننا سنشرع الآن في اجراء اقتراع ثان مقيد ، وكما حدث من قبل ، ففي هذا الاقتراع المقيد ان الدولتين اللتين يمكن أن يدرج اسماهما في بطاقات الاقتراع هما كوبا وكولومبيا . وان أية بطاقة تحتوى على أسماء بلدان أخرى سوف تعتبر باطلة .

وبدعوة من الرئيس تولى السيد مار دوفيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الاصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السرى .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الاصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ٢٠/٥٠ واستؤنفت الساعة ٢٠/٥٥

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت هي كمايلي :

١٤٤	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
لاشيء	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٤	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
١	<u>الممتنعون عن التصويت</u>
١٤٣	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٦	<u>الأغلبية المطلوبة</u>

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من :

٨٧	<u>كويبا</u>
٥٦	<u>كولومبيا</u>

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لما كانت أي من الدولتين المرشحتين لم تحصل

على أغلبية الثلثين المطلوبة ، فان الجمعية العامة ستواصل التصويت ، وتجرى اقتراعا مقيدا ثالثا .
وهذا الاقتراع سيكون هو الاقتراع الاخير هذا المساء . سوف توزع الآن بطاقات الاقتراع .

ويدعوة من الرئيس تولى السيد ماركو فيتش (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

والسيد سليكول (تركيا) فرز الأصوات .

أجرى التصويت بالاقتراع السري

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : اقترح الآن ايقاف الجلسة أثناء عملية فرز الأصوات .

أوقفت الجلسة في الساعة ٢١/٠٠ واستؤنفت الساعة ٢١/١٠

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان نتيجة التصويت كالآتي :

١٤٥	<u>عدد بطاقات الاقتراع</u>
—	<u>عدد البطاقات الباطلة</u>
١٤٥	<u>عدد البطاقات الصحيحة</u>
لا أحد	<u>المتنعون عن التصويت</u>
١٤٤	<u>عدد الذين أدلوا بأصواتهم</u>
٩٦	<u>الأغلبية المطلوبة</u>
	<u>عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:</u>
٩٠	كوبا
٥٤	كولومبيا

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : كما سنحت لي الفرصة لاذكر هذه الجمعية من قبل ،

لدينا التزام ، بمقتضى الميثاق والنظام الداخلي ، بأن ننتخب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن خلال هذه الدورة . ومرة أخرى ، لم ننجح اليوم في ذلك . وكما يدرك جميع الأعضاء ، فان غدا سيكون اليوم الأخير للدورة العادية الرابعة والثلاثين للجمعية . ولذلك ، يقع الآن التزام خاص على الأعضاء لايجاد حل لهذه المشكلة قبل أن تنتهي من أعمالنا مساء الغد .

انكم تدركون جيدا مدى خطورة هذا الالتزام ، ومدى عزمي على عدم التقصير في الوفاء به . ولذلك ، فانني أناشد بالحاح كل المعنيين بأن يبذلوا كل جهد ، حتى نضمن ، حين نعـود الى بند جدول الاعمال هذا بعد ظهر الغد ، ان القضية سوف تجد حلا نهائيا . انني ، في الوقت الحالي ، أناشد جميع أعضاء الجمعية أن يفكروا في هذه المسألة ، وأن يحاولوا بأقصى قدر ممكن أن يساعدوا الجمعية والرئاسة على مواجهة الموقف الراهن .

رفعت الجلسة الساعة ٢١/١٥